

فما تحقق الفعل استدلنا زيداً لتحقق المسند والمسند إليه ثم لا يتحقق
الفعل بضمه بينهما حكم ولما وجه تقدم الثاني على الثالث فظاهر
وكلهم هما صريح في أن اسناد الفعل اليه هو المبتدأ مقدم على اسناد
الي المبتدأ بواسطة عود الضمير وهو الذي كان بطريق الالتزام
وكلامه في حيث تقويما الحكم محمول على أن اسناد الفعل الي المبتدأ
بطريق المتقدمين غير اعتناء بتوسط الضمير مقدم على اسناده
الي الضمير والى المبتدأ بطريق الالتزام وتوسط الضمير فلا تناقض
فالذي أتى أحداً لا يري لأنهم إنما استلزام علامة التناقض هو
انقضاء القول بالاسناد لانه لا يري قولهم صرح ذلك الضمير
الي المبتدأ ثانياً ان كان عبارة عن اسناد الفعل الي الضمير فقد
تناقض لا يجوز فيما سبق وأولهما ثانياً وان كان غير كان مع
الاستناد في الاخيرين ثلاثة وعن الثاني بانه لما كان اول الاستناد
في هذه الامثلة اسناد الفعل الي المبتدأ بطريق المقصد والسند
لهذا الاسناد مقدم على الفعل كانت هذه الامثلة خاتمة لقوله
في الدرجة الاولى في خلاف مجموعها ان المسند اليه في الدرجة
الاولى فيه هو الفاعل والفعل مقدم عليه لكن يفي ههنا اعتراض
صعب لا دفع له وهو ان قوله فان الفعل فيه يستدل ما بعده
من الضمير ابتداءً بل لا يصح تقليداً للاعتراض عن الامثلة المذكورة
بقوله في الدرجة الاولى لانها ما يدل على اولية اسناد الفعل الي
الضمير المطلوب اولية اسناده الي المبتدأ فلا يكون لهذا الكلام
معنى في هذا المقام أصلاً وانما الصالح لذلك ما اورد في محقق

قانه

قانه الذي يدل على ان اسناد الفعل الي المبتدأ في الدرجة الاولى
هنا خلاصته ما اورده بعضنا في شرح المنتاح وصرح بان
مخبراتها عرفت وانت عرفت وزيد عرفت فيضيد الثبوت دون مجرد
والحدوث ثم انه تصديقا لما نظرت بعض الغفلة وكذا في ذلك
علاما قليل الجدوي وهو ان الاسناد على قسمين قسم يقينه
الفاعل وهو في ضربين الاول الاسناد في الدرجة الاولى بلا
واسطه يثبت اسناد الفعل الي الضمير في محمول والثاني الاسناد
في الدرجة الثانية بواسطة شيء كاسناده الي المبتدأ بتوسط الضمير
وقسم يقينه المبتدأ بقوله صرف المبتدأ الي نفسه محمول على القسم
الثاني وقوله صرح ذلك الضمير الي المبتدأ ثانياً محمول على القسم
الثاني من القسم الاول اعني الاسناد في الدرجة الثانية ما يقتضيه الفاعل
وقه لا تناقض هذا كلامه بعد التسريح والمصحيح ولا يخفى انه يقينه
بتحقق ثلاثة اسانيد وانما الادب بالاسناد الذي يقتضيه المبتدأ
اسناد بمجرد الفعل الي المبتدأ فهو عينه ما ذكره الشارع وان الادب
اسناد الجملة الذي هي الجزئية معيار اسناد الفعل بواسطة الضمير
بعدم بيان كيفية جهته تقدمه على الاسناد بواسطة الضمير
قوله ثم اذا كان متضمناً للضمير وصره ذلك الضمير الي المبتدأ ثانياً فانه
منشأ الاشكال وقد امله ولا يتم المقصود بزيادة لفظ التهمة
والاقتضاء وتفسير الدرجة الاولى بما لا يكون بواسطة ومن العيب
انه لم يفتح في شيء من كلام الشارع ولم يثبت ما فيه من الخطأ
ولم يقرر ما يتحقق معصود السكا في من هذا المقام ولم يرد على

فيه تسليم ما ادعاه الشارع في
وضع المناقض من شبهة الاسانيد
الثلاثة